وصول الأطفال إلى العدالة : اليمن

أعد هذا التقرير مكتب محاماة DLA Piper في نيسان/ابريل 2015، وقد تكون الشبكة الدولية لحقوق الطفل (كرين) قد حررته لاحقا، لذا تتحمل كرين كامل المسؤولية التي قد تنجم عن أية أخطاء أو عدم دقة في التقرير.

1) ما هو الوضع القانوني لاتفاقية حقوق الطفل ؟

أ) ما هو وضع اتفاقية حقوق الطفل وصكوك دولية أخرى مصدّق عليها في النظام القانوني الوطني؟

صادقت الجمهورية اليمنية على اتفاقية حقوق الطفل في الأول من أيار/مايو عام 1991[1]، وانضمت أيضا الى البرتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل بشأن الأطفال في النزاع المسلح[2]، والاتجار بالأطفال[3].

بالرغم من تصريح الحكومة بأن" لدى المعاهدات الدولية والبرتوكولات الاختيارية التي صادقت عليها الجمهورية اليمنية سلطة القانون"، ليس جليا إن كان هذا مطبق عمليا، زد على ذلك أن الاتفاقية غير معتمدة في المحاكم الوطنية.[4]

ب)هل لاتفاقية حقوق الطفل أفضلية على القانون الوطني؟

لا، فللقانون الوطني الأفضلية على الاتفاقية.[5]

ج) هل أدرجت اتفاقية حقوق الطفل في القانون الوطني؟

تم اصدار عدد من القوانين والأنظمة والقرارات الوزارية في محاولة لإدراج وتطبيق اتفاقية حقوق الطفل في القانون الوطني، فقد غطى قانون حقوق الطفل رقم 45 لسنة 2002 ("قانون حقوق الطفل") أسس ونصوص اتفاقية حقوق الطفل و دمج عدد من النصوص من تشريعات يمنية متعلقة بالاتفاقية، وهناك قوانين أخرى خاصة باتفاقية حقوق الطفل تتضمن الآتي:

- قانون الرعاية الاجتماعية (رقم 31 لسنة 1996، ورقم 17 لسنة 1999).
- القانون المدني (رقم.14 لسنة 2002).
- قانون الأحداث (رقم 24 لسنة 1992).
- قانون العقوبات (رقم 12 لسنة 1994).
- قانون الأحوال الشخصية (رقم 20 لسنة 1992).
- قانون الخدمة المدنية (رقم19 لسنة 1991).

---

[1] مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، ط"اتفاقية حقوق الطفل"، متوفرة على:
https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV11&chapter=4&lang=en#17

[2] مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، "البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، متوفر على:
https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV11b&chapter=4&lang=en

[3] معاهدات الأمم المتحدة، "البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدامهم في المواد الإباحية"، متوفر على: https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV11-c&chapter=4&lang=en

[4] كرين، اليمن: قوانين وطنية"، متوفرة على:https://www.crin.org/en/library/publications/yemennationallaws

[5] أخذت هذه المعلومة من عبد السلام رشيد، محام في منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان (SAF)

- قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية (رقم 1 لسنة 2001).
- قانون رعاية وتأهيل المعاقين (رقم 61 لسنة 1999).

يحتوي الدستور اليمني لسنة 1991 (وعدل عام 1994)[6] على بعض النصوص التي تستعرض بشكل مباشر أو غير مباشر حقوق الأطفال، ومنها على وجه الخصوص:

- المادة 30 والتي تنص على أن ترعى الدولة الأمومة والطفولة وترعى النشء والشباب
- المادة 54 والتي تنص على تعزيز حق التعليم و تطالب الحكومة بإعطاء اهتمام خاص لصغار السن لحمايتهم من الانحراف وتوفر له التربية الدينية والعقلية والبدنية وتهيئ له الظروف المناسبة لتنمية ملكاته في جميع المجالات.
- المادة 56: تكفل الدولة توفير الضمانات الإجتماعية للمواطنين كافة في حال المرض أو العجز أو البطالة أو الشيخوخة أو فقدان العائل كما تكفل ذلك بصفة خاصة لأسر الشهداء وفقا للقانون.

ومع ذلك لازال هناك جوانب من القانون لا تنسجم مع الاتفاقية تحديدا فيما يتعلق بتعريف الطفل وسن الرشد القانوني والحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية والحد الأدنى لسن الزواج بالإضافة إلى قانون العائلة وإدارة قضاء الأحداث[7]. حثت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية لعام 2014 " الدولة الطرف على تعجيل إجراءات تطبيق مسودة التعديلات على حقوق الطفل بهدف خلق انسجام بين قوانينها المحلية مع المبادئ والحقوق في الاتفاقية وبروتوكولاتها الاختيارية وضمان حقوق الأطفال في دستورها الجديد"[8].

د)هل يمكن إنفاذ اتفاقية حقوق الطفل في المحاكم؟
يمكن إنفاذ اتفاقية حقوق الطفل مباشرة في المحاكم ولكن قد لا يكون هذا عمليا إذا كان الانتهاك يشمل سلطات الدولة (انظر في الجزء الخامس أدناه).

ه)هل ثمة أمثلة لاستخدام أو لتطبيق المحاكم المحلية لاتفاقية حقوق الطفل أو أية صكوك دولية أخرى ذات صلة؟

لا يوجد هناك امثلة تذكر.

2. ما هو الوضع القانوني للطفل؟

أ)هل يستطيع الأطفال و/أو ممثلوهم التقدّم بدعوى في المحاكم المحلية من أجل الاعتراض على انتهاكات حقوق الطفل؟

نعم، قد تلقى انتهاكات حقوق الطفل أذانا صاغية من خلال إتباع الإجراءات المقرة في قانون الإجراءات المدنية وقانون الإجراءات الجزائية في اليمن، ولا يوجد إجراء قضائي منفصل لانتهاكات حقوق

---

[6] متوفر على:https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/Yemeni_Laws/Yemen_Constitution.pdf
[7] كرين
[8] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الرابع لليمن CRC/C/YEM/CO/4، 25 فبراير/شباط الفقرة 10، متوفر على:
http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CRC%2fC%2fYEM%2fCO%2f4&Lang=en

الأطفال، حيث ترفع الدعوى فقط مباشرة أمام محكمة البداية من ولي أمر الطفل أو الوصي أو الولي أو المحامي الذي رشحه ولي الطفل إذا كان موضوع الانتهاك ذا طابع محلي أو شخصي أو إداري. بإمكان النيابة العامة رفع قضية ما أمام المحكمة إذا كان انتهاك الحقوق جريمة يعاقب عليها القانون.[9]

ب)في هذه الحالة، هل يجوز للأطفال في أي عمر أن يتقدّموا بهذه الدعوى بأنفسهم وبإسمهم/نيابة عنهم، أو يجب أن يتقدّم بالدعوى ممثل عنهم أو بمساعدته؟

لا يجوز للأطفال التقدم بالدعاوي بأنفسهم، وعوضا عن ذلك ترفع القضية من الوصي أو الولي أو المحامي أو الذي رشحه وصي الطفل.[10]

ج) كيف يتم تقديم الدعوى إجمالاً في حالة الرضع وصغار السن؟

انظر الجزء الثاني (ب) اعلاه .

د)هل يكون الطفل أو ممثله مؤهلاً للحصول على مساعدة قانونية مجانية أو مدعومة عند التقدم بهذا النوع من القضايا؟

لا يضمن القانون للطفل الضحية الحق في أن يحصل على المساعدة القانونية المجانية من ممثل قانوني (محام قانوني) للطفل الضحية.[11]

ه) هل ثمة شروط أو أحكام أخرى يخضع لها الطفل أو ممثله في تقديم الدعاوى (مثلاً، هل يجب على والدي الطفل أو الوصي عليه أن يوافقوا على تقديم القضية؟)

ليس واضحا ما إذا كان بإمكان الطفل اختيار محامي دفاع دون موافقة الوالدين أو الوصي، إلا انه على ممثل الطفل القانوني سواء إن كان الوصي أو الوالي أو الراعي أو المحامي الذي عينه احد المذكورين سالفا، الحضور واجبا، وفي حال لم يحضر أحد من هؤلاء أو لم يتم الحصول على موافقته، فيكون لدى النيابة العامة الصلاحية القانونية بتمثيل الطفل دون إذن الوالدين أو الوصي.[12]

3)كيف يمكن الطعن بانتهاكات حقوق الأطفال أمام المحاكم الوطنية؟

أ) كيف يمكن التقدّم بطعن قانوني في حال وجود انتهاك محتمل للدستور أو لمبادئ ثابتة أخرى في القانون المحلي أو في اتفاقية حقوق الطفل أو صكوك دولية أخرى ذات صلة ومصدّق عليها؟

في حال حدوث انتهاكات للدستور أو لقواعد القانون الوطني أو لاتفاقية حقوق الطفل كخرق أحد حقوق الطفل المدنية أو الشخصية (مثل حق الطفل في الحضانة والطعام والنفقة والإسكان والأبوة ورؤية والديه/والديها والحفاظ على أمواله/أموالها، الخ)، يمكن أن ترفع قضية أمام محكمة البداية مباشرة، حيث تقدم قضايا كهذه من خلال مرافعة مكتوبة تظهر إسم وصفة الجهة أو الشخص المدعى عليه بارتكاب الانتهاك أو إظهار قائمة بحوادث انتهاكات كهذه. على البادئ في القضية أن يتمتع بأهلية قانونية ليقيم دعوى نيابة عن الطفل(مثل وصي الطفل كالأب والأم والجد والأخ والعم أو أي ولي قانوني للطفل)، وفي

[9] أخذت هذه المعلومة من عبد السلام رشيد، محام في منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان (SAF)
[10] المرجع السابق
[11] المرجع السابق
[12] المرجع السابق

حال عدم تواجد هؤلاء الأشخاص أو في حال كان الجاني هو نفسه وصي الطفل أو وليه يقوم المدعي العام بتمثيل الطفل رسميا في الادعاء أمام المحاكم المدنية.

إذا كان الانتهاك جريمة يعاقب عليها القانون، يقوم المدعي العام برفع القضية أمام المحكمة، وتشمل هذه الجرائم التعدي على حق الطفل في الحياة والحرية وسلامة الجسد أو تعريض الطفل لأي من أنواع التعذيب أو الإساءة النفسية أو الجسدية أو أي إساءة قد تعرضه /تعرضها للخطر، وفي هذه الحالة تقوم النيابة العامة –ضمن صلاحياتها التنفيذية وعندما تكون على اطلاع بالانتهاك أو عندما يتم تبليغها من قبل احدهم _ بالتحقيق وترفع قضية جنائية ضد الجاني أمام المحكمة، عندها يكون ممثل الطفل القانوني هو المسؤول عن متابعة أعمال الجلسة وتقديم دعاوي جنائية فيما يخص التبعات المادية والمدنية والخسائر التي نتجت عن الجريمة المثبتة بالأدلة.

أما الانتهاكات التي ترتكبها الجهات الإدارية والتي تؤثر بشكل مباشر على حقوق طفل بعينه أو مجموعة أطفال، من الممكن أن يحول الأمر إلى السلطات القضائية لتقديم شكوى ضد الجهة الإدارية جراء تصرف معين أو عدم القيام بأحد واجباتها، فعلى سبيل المثال: رفض سلطة مختصة منح حق المواطنة لطفل، حيث يمكن الطعن في قرار رفض السلطة المختصة بمنح الجنسية للطفل وذلك من خلال تقديم شكوى لمحكمة البداية حول القرار الإداري للحصول على الحكم بإلزام الجهة المختصة لمنح الجنسية للطفل[13].

ب) ما هي الصلاحيات التي تتمتع بها المحاكم من أجل إعادة النظر في هذه الانتهاكات وما هي سبل الانتصاف التي يمكنها أن تقدّمها؟

تتمتع المحاكم الوطنية بالصلاحيات الكاملة بالتدقيق في أحداث الانتهاكات التي تعرض لها الأطفال سواء كانت ذات طابع جنائي أو مدني أو شخصي أو إداري، إلا أن عملية التواصل بين قضاء المحاكم الوطنية وسلطاتها لفحص الانتهاكات تنحصر في القضية التي تقدم بها ممثل قانوني عن الطفل أمامهم.
تختلف سبل الانتصاف في القوانين المطبقة بين حالة وأخرى، حيث تتضمن: 1) التأصيل والإعتراف للمفهوم الصحيح للإنتهاك 2) المطالبة بوقف الإنتهاك إذا كان مستمرا. 3) معاقبة الجاني إذا كان الإنتهاك جريمة يعاقب عليها القانون. 4) إصلاح الضرر الذي نتج عن الإنتهاك وتعويض الضحية واتخاذ إجراءات احتياطية لحماية الطفل من الإساءة أو التعرض للخطر بأي طريقة [14].

ج)هل يجب أن يشارك طفل ضحية أو أكثر مباشرة في طعن كهذا، أو هل يمكن الطعن بقانون أو دعوى من دون تسمية ضحية معيّنة؟.
من شروط تقديم دعوى ما أن تحمل تلك الدعوى إسم الضحية، وترفض أي دعوى دون تسمية الضحية وتحذف من القائمة[15].

د)هل يمكن التقدّم بأي دعوى جماعية أو منازعات قضائية جماعية مع تسمية الضحايا أو بدونه؟

لدى ممثلي ضحايا الأطفال الأهلية القانونية لذلك، وفي هذه الحالة يمكن أن ترفع قضية جماعية[16].

ه)هل يسمح للمنظمات غير الحكومية أن تتقدّم بطعن بشأن انتهاكات محتملة لحقوق الطفل أو أن تتدخل في قضايا سبق وتمّ تقديمها؟

---

[13] المرجع السابق
[14] المرجع السابق
[15] المرجع السابق
[16] المرجع السابق

يسمح لمنظمات المجتمع المدني التدخل في قضايا سبق وتم تقديمها للمحكمة بشرطين: 1) يجب أن يتم منح المنظمة صلاحية تفويض من وصي أو ولي الطفل بتوكيلها بتقديم دعوى أو التدخل في القضية و2)يجب أن يكون لدى المنظمة ممثل (محام)يتمتع برخصة مزاولة المهنة ويستطيع تقديم دعوى وتمثيل الطفل أمام المحكمة[17].

4. اعتبارات عملية: الرجاء تفصيل بعض المسائل والمخاطر والشكوك العملية التي قد تتعلق بالتقدّم بدعوى للطعن بانتهاك حقوق الأطفال، مثل:

أ)الاختصاص المكاني. في أي محكمة يمكن التقدّم بدعوى معينة (مثلاً، المحكمة المدنية أو الجنائية أو الإدارية، إلخ)؟ ما الذي قد تقتضيه العملية الأساسية لتقديم الدعوى؟
في القضايا المدنية يجب أن تقدم الدعوى أمام المحكمة المدنية التي لديها صلاحية قضائية في مكان إقامة المتهم.
وفي القضايا الجنائية تقدم الدعاوي في النيابة العامة التي تمتد سلطاتها إلى مكان حدوث الجريمة أو موقع اعتقال المتهم، وإذا كان المتهم طفل بعمر 15 عام أو أقل يجب أن تتم المرافعة عن القضية في محكمة الأحداث، غير أن الأحداث ما زالوا يعاملون في غالب الأحيان معاملة الراشدين و يحاكمون كما في المحاكم العادية (لمعلومات إضافية انظر الجزء الخامس)[18]
يجب أن ترفع القضية أمام المحكمة المدنية والإدارية في القضايا الإدارية التي تشمل سلطتها جهة الاتهام.
لا يتطلب القانون أي وثائق عند تقديم الدعوى ما عدا الصكوك التي تثبت أهلية الجهة المدعية وأي وثيقة تثبت الدعوى، وفي حال توفرها يتم إلحاقها أيضا.[19]

ب)الدعم القانوني/ تكاليف المحكمة: ما الظروف التي يمكن أن تتوفر فيها المساعدة القانونية المجانية أو المدعومة للطفل المدّعي أو لممثله من خلال نظام المحكمة (مثلاً، هل يجب أن تعرض القضية مسألة قانونية ذات أهمية أو تظهر احتمال نجاحها)؟ هل يتوقع من الطفل المدّعي أو ممثله أن يسدد تكاليف المحكمة أو يغطي نفقات أخرى؟

انظر في الجزء الثاني (د) أعلاه.

ليس هناك تكاليف مالية مطلوبة عدا الرسوم القانونية المستحقة للدفع بموجب القانون عند تقديم قضية مدنية فقط[20]

ج)الخدمات المجانية /التمويل: في حال عدم توفر المساعدة القانونية، هل يستطيع الطفل المدّعي أو ممثله الحصول على مساعدة قانونية من محام مزاول متطوع من خلال منظمة معنية بحقوق الطفل أو بموجب اتفاق لا يتطلب دفع التكاليف القانونية مسبقاً؟

هناك نقص في المنظمات المهتمة بمنح مساعدات قانونية للأطفال ضحايا الإساءة أو التعرض للخطر، فبالرغم من تواجد بعض هذه المنظمات إلا أن جل برامجهم ونشاطاتهم يتمركز في بعض عواصم المحافظات ضمن فترات زمنية محددة بدلا من أن تكون على نحو مستمر، ولهذا ثمة عدد هائل من الأطفال الضحايا الذين لم تتاح لهم فرصة الحصول على مساعدة مجانية من خلال محام باستثناء بعض

---

[17] المرجع السابق
[18] الإصلاح الحكومي والمؤسسي، متوفر على العنوان التالي:
http://ec.europa.eu/europeaid/documents/case-studies/yemen_governance_juvenile_justice_en.pdf
[19] أخذت هذه المعلومة من عبد السلام رشيد، محام في منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان (SAF)
[20] المرجع السابق

الحالات المنفردة التي كان فيها الوكيل القانوني يقوم بدور المتطوع.[21]

د)التوقيت: ما هي الفترة المحددة للتقدّم بشكوى بعد حدوث الانتهاك؟ هل ثمة أحكام خاصة تجيز للراشدين بالتقدّم بشكوى تتعلق بانتهاكات حقوق الطفل حدثت عندما كانوا أطفالاً؟

تخضع هذه المسألة لقواعد قانونية تحكمها قواعد تشريعية تختلف تبعا لنوع القضية (مدنية أم جنائية) كما في التفصيل بالأسفل:
- في الجرائم القائمة على أساس ادعائي (تشمل الاعتداءات البسيطة على الضحية) يجب ان تقدم الدعوى خلال أربع أشهر من وقت حدوث الجريمة.
- في الجرائم البسيطة يجب أن تقدم القضية الجنائية خلال ثلاث سنوات من تاريخ حدوث الجريمة.
- بالنسبة للجرائم الخطيرة يجب أن تقدم الدعوى الجنائية خلال عشر سنوات من تاريخ الجريمة باستثناء جرائم القتل التي يترتب عليها عقوبة إعدام وجرائم الدية والكفالة (التي لا تخضع لحدود زمنية).
- وفي القضايا المدنية، تتراوح المدة الزمنية بين ثلاث إلى خمسة أشهر.

يحتوي التشريع الوطني على نصوص خاصة تسمح للراشد أن يقدم شكوى أو دعوى جراء انتهاكات تم ارتكابها ضده/ضدها في سن الطفولة، وفي هذه الحالات يحفظ حق الطفل في تقديم شكوى أو قضية لان افتقاره/افتقارها للأهلية القانونية في وقت الانتهاك يحال إلى الفترات التي تصبح فيها القيود غير نافذة حسب القواعد القانونية العامة[22]
ه)الأدلة: ما نوع الأدلة المقبولة/المطلوبة من أجل إثبات عمل انتهاكي؟ هل توجد قواعد أو إجراءات أو ممارسات معيّنة للتعامل مع أدلة لدى الأطفال أو مقدّمة منه؟

تصنف أنواع الأدلة المطلوبة لإثبات انتهاك ما كالتالي: إعتراف الجاني المدعى عليه وإفادة الشهود ووثائق مدونة تثبت الانتهاك وتقارير الخبراء والتقارير الطبية و\أو افتراضات القضاء المستنبطة من حقيقة الظرف.[23]

يعرض القانون رقم (21) لسنة 1992م بشأن الإثبات، الذي تم تعديله عام 1996 الشروط المتعلقة بالشهود وجواز شهادة الطفل في المحاكم المدنية والجنائية. تنص المادة 27 (1) على الشاهد أن يكون فطن وقدوة وراشد ويتمتع بسمعة حسنة، وتنص المادة 31 على أن تمتع الطفل بالفطنة لا يؤهله للإدلاء بالشهادة ولكن أقواله/أقوالها فيما يخص الشهادة مسموعة كبرهان في تقصي الحقائق وجمع المعلومات، وفي المادة 32 تعتبر إفادة الأطفال بما جري بينهم مقبولة دون إقحام الراشدين اعتقادا بأن أقوال الأطفال في الغالب تكون صادقة، غير أن جواز إفادة الأطفال يقتصر نقاشها بين الأطفال دون إقحام الراشدين[24]

و) القرار: ما الفترة التي قد يستغرقها إصدار قرار من المحكمة في ما إذا حدث عمل انتهاكي؟

لا يوجد حدود زمنية على إصدار حكم ما حيث أنه يعتمد على أوضاع كل قضية على حدى، ومع ذلك فإن الحد الأدنى من الوقت هو خمسة أشهر والحد الأقصى هو ثلاث سنوات.[25]

---

[21] المرجع السابق
[22] المرجع السابق
[23] المرجع السابق
[24] التقرير الدوري الرابع لليمن المقدم للجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، 23 تشرين الاول، الفقرات 64-65، متوفر على:
http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CRC%2fC%2fYEM%2f4&Lang=en.
[25] أخذت هذه المعلومة من عبد السلام رشيد، محام في منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان (SAF)

ي) الاستئناف: ما هي احتمالات استئناف قرار في المحكمة العليا؟

يضمن القانون للخصم في القضية الحق في استئناف الأحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية أمام المحكمة الثانوية (مثل محكمة الاستئناف) أيضا لتقديم اعتراض ضد أحكام محكمة الاستئناف أمام المحكمة العليا لجمهورية اليمن.[26]

ك) الأثر: ما هي الاحتمالات قصيرة وطويلة الأجل لأثر قرار سلبي؟ هل ثمة إمكانية حدوث ردة فعل سياسية عكسية أو مضاعفات تنجم عن قرار ايجابي؟
هناك احتمال لردة فعل عكسية أو مضاعفات تنجم عن قرار سلبي إذا كان الحكم صدر ضد هيئة رسمية (انظر الجزء الخامس ادناه)[27]

ل) المتابعة: ما هي المخاوف أو التحديات الأخرى التي يمكن توقعها في إنفاذ قرار ايجابي؟

يعتبر تطبيق القرارات الصادرة بحق بعض السلطات والافتقار إلى الاستقلالية القضائية من ابرز المشاكل في اليمن. تقول منظمة فريدم هاوس عام 2015 : "إن النظام القضائي مستقل إسميا ولكنه معرض للتدخل من الفرع التنفيذي وفئات حكومية. لدى السلطات سجل تعيس فيما يخص تطبيق الأحكام القضائية بالأخص تلك التي تصدر بحق العشائر المهمة والقادة السياسيين. دفع الافتقار لنظام الحكومات الفعال المواطنين في الغالب إلى اللجوء إلى صور من القضاء العشائري أو الدعوات المباشرة للسلطات التنفيذية"[28]. يشير تقرير عام 2015 الصادر عن مكتب الخارجية والكومنويلث في المملكة المتحدة إلى أن "النظام القضائي ما زال خاضع لتدخل الحكومة والتضييق والهجوم المسلح وحوادث الاختطاف."[29]

5. **عوامل إضافية**: الرجاء إدراج أية قوانين وسياسات وممارسات وطنية أخرى تكون برأيكم ذات صلة كي تؤخذ بالاعتبار عند استعراض العمل القانوني لنقض انتهاك حقوق الطفل.[30]

قوانين ذات صلة:

يجب أن تؤخذ القوانين التالية بالحسبان عند النظر في إجراء قانوني كهذا:

- قانون الإجراءات المدني
- قانون الإجراءات الجنائي
- قانون العقوبات
- قانون حقوق الطفل

في عام 2013 صادق مجلس الوزراء على مسودة قانون لتأسيس منظمة حقوق إنسان مستقلة في اليمن، وتضمنت مسودة القانون فصل عن إقامة مرصد لحقوق الطفل، إلا أنه ومنذ تاريخ ذلك التقرير لم يتم تبني هذه المسودة في البرلمان. دعت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية لعام 2014 الحكومة

---

[26] المرجع السابق
[27] المرجع السابق
[28] فريدوم هاوس "اليمن"، 2015، متوفر على: -https://freedomhouse.org/report/freedom world/2015/yemen#.VS07qcYqo7A.
[29] مكتب الخارجية والكومنويلث في المملكة المتحدة، 'Yemen country of concern'، 12 آذار 2015، متوفر على : https://www.gov.uk/government/publications/yemencountryofconcern2/yemencountryofconcern
[30] أخذت هذه المعلومة من عبد السلام رشيد، محام في منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان (SAF)

للإستعجال في تبني مسودة القانون وإعطاء الأولوية لإنشاء مرصد لحقوق الطفل كوسيلة تمكن من الإستقبال والتوجيه والتحقيق في شكاوي الأطفال[31].

اقترحت الحكومة في كانون الثاني من العام 2015 دستور جديد، غير انه قوبل بالرفض من جماعة الحوثيين، وسوف يعتمد وضع أي دستور على الصراع القائم بين قوات الحكومة والمتمردين في اليمن، الأمر الذي حذرت منه الأمم المتحدة مصرحة بأن"الأمر على حافة الهاوية"[32]

انتهاكات سلطات الدولة:

قد يكون غير عمليا أن ترفع دعوى أمام المحاكم الوطنية بشأن انتهاكات حقوق الطفل في الدستور أو اتفاقية حقوق الطفل التي ترتكبها سلطات الدولة مثل انتهاكات حقوق الأطفال في الصحة أو التعليم أو بشأن اشتراك الطفل في النزاع المسلح من أجل إرغام هذه السلطات القيام بواجباتها بهذه الطريقة، ويتطلب الحد من انتهاكات كهذه قرار سياسي ومنهج جدي تتبناه الدولة من أجل إيقاف ومنع هذه الانتهاكات[33].

محاكم الأحداث

بالرغم من وجود محاكم الأحداث إلا أن التعامل مع الأطفال الذين هم في خلاف مع القانون يكون من خلال نفس نظام العدالة الجنائية للراشدين، بالأخص الأحداث الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 و18، فهؤلاء يعاملهم القضاء على أنهم راشدين وهذا يعود لنصوص في قانون حماية الأحداث اليمني الذي يقر أن الأطفال دون سن الرابعة عشر هم فقط الذين يتم إحالتهم إلى نظام الأحداث. دعت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية لعام 2014 الحكومة لإعادة النظر في هذا القانون للتأكيد على أن جميع الأطفال الذين هم على خلاف مع القانون يجب إحالتهم لنظام عدالة الأحداث، كما أنها حثت الحكومة على زيادة عدد مرافق محكمة الأحداث المتخصصة وتعيين قضاة متخصصين للأطفال والتأكيد على توفير مساعدة قانونية مستقلة لهؤلاء الأطفال[34].

مصالح الطفل الفضلى

جاء في التقرير الذي أعده ائتلاف المنظمات غير الحكومية في اليمن عام 2012 بأن بعض القضاة لا يأخذون مصالح الطفل الفضلى بعين الاعتبار [35] عند الممارسة العملية. أوصت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية لعام 2014 الحكومة بالمسارعة في تبني التعديلات المقترح إدخالها على قانون حقوق الطفل الذي يتطلب تطبيق مبدأ مصالح الطفل الفضلى في جميع المرافعات القضائية والإدارية[36].

---

[31] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، الفقرات 19-20.

[32] بي بي سي، "رئيس مكتب حقوق الإنسان في الأمم المتحدة يحذر، اليمن على وشك الانهيار التام"، 31 مارس/اذار 2015، متوفر على: http://www.bbc.co.uk/news/worldmiddleeast32133203.

[33] أخذت هذه المعلومة من عبد السلام رشيد، محام في منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان (SAF)

[34] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، الفقرات 85-86.

[35] ائتلاف المنظمات غير الحكومية لحقوق الطفل، " التقرير المحدث البديل الرابع حول أوضاع الأطفال في اليمن"، 2012، متوفرعلى العنوان التالي: :
http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2fCRC%2fNGO%2fYEM%2f15820&Lang=en

[36] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، الفقرات 31-32.

هذا التقرير متوفر لأغراض تعليمية وإعلامية فقط ويجب عدم تفسيره كمشورة قانونية.